

قرار رئيس الجمهورية

تعيين عضو متدرب لمجلس إدارة الهيئة العامة لشئون البترول

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٣٢ لسنة ١٩٥٦ بإعادة إنشاء الهيئة
العامة للبترول ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٥٠ لسنة ١٩٥٦ ؛

قرر :

مادة ١ - هيئه المهندس أحمد صلاح الدين نسيم، مدير معمل تكرير
البترول الحكومي بالسويس، عضواً متدرباً لمجلس إدارة الهيئة العامة للبترول
بمكافأة شاملة قدرها ٢٠٠٠ جنيه صنوايا.

مادة ٢ - يلغى القرار رقم ٢٥٠ لسنة ١٩٥٦

مادة ٣ - على وزير الصناعة تنفيذ هذا القرار ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ ربيع الآخر ١٤٧٧ (١٠ أكتوبر ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

قرر :

مادة ١ - يرخص للسيد / أحمد زكي وكيل وزارة التربية والتعليم
المساعد في شغل عضوية مجلس إدارة شركة "المعاهد القومية للتربية
والتعليم" ؛

قرار رئيس الجمهورية

تعيين صاروخ مأم للإيرادات والمصروفات بلدية الإسكندرية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٤٠ من الدستور ؛

مادة ٢ - على وزير التربية والتعليم تنفيذ هذا القرار ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ ربيع الآخر ١٤٧٧ (٢ نوفمبر ١٩٥٧)

جمال عبد الناصر